الهجرة و اللجوء السياسي

الهجرة و اللجوء السياسى

س۱۳۸۴: ما هو حكم اللجوء السياسى الى البلاد الأجنبية؟ وهل يجوز اختلاق قصة غير واقعية للحصول على اللجوء السياسى؟

ج: لا مانع من اللجوء الى دولة غير مسلمة فى نفسه، ما لم تترتّب عليه مفسدة. ولكن لا يجوز التوسل بالكذب واختلاق ما لا واقع له للحصول على ذلک.

س۱۳۸۵: هل يجوز للمسلم أن يهاجر الى بلد غير إسلامى؟

ج: ما لم يكن فيه خوف مقت دينه فلا مانع منه، ويجب عليه هناک، بعد مراعاة الإحتياط و التحفظ على دينه و مذهبه، القيام بالدفاع عن الإسلام و المسلمين بقدر ما يتمكن.

س۱۳۸۶: هل تجب الهجرة الى دار الإسلام على اللواتى أسلمن فى دار الكفر، حيث لا يستطعن إظهار إسلامهن هناک خوفاً من الأهل والمجتمع؟

ج: لا تجب عليهن الهجرة الى دار الإسلام فيما إذا كانت حرجاً عليهن، ولكن يجب عليهن المواظبة على الصلاة والصيام وغيرهما من الواجبات مهما أمكن.

س۱۳۸۷: ما هو حكم العيش فى البلد الذى تتوفر فيه أسباب العصيان كالتعرى والاستماع إلى أشرطة الموسيقى الفاسدة وغيرها؟ وما هى وظيفة من بلغ هناک سن التكليف حديثاً؟

ج: لا مانع من الإقامة والعيش فيه فى نفسه ؛ ولكن يجب الاجتناب من الأمور المحرّمة عليه شرعاً، وفى صورة عدم التمكن من ذلک تجب عليه الهجرة إلى البلدان الاسلامية.